

Distr.
LIMITED

A/C.3/52/L.16/Rev.1*
6 November 1997
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الثانية والخمسون
البندين ١٠٥ و ١٠٦ من جدول الأعمال

النهوض بالمرأة

تنفيذ نتائج المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة

إندونيسيا، وأوغندا، وأيرلندا، وأيسلندا، وبولندا، وجزر البهاما، وجمهورية
تنزانيا المتحدة، وجنوب أفريقيا، والدانمرك، ورومانيا، وسنغافورة، وشيلي،
والفلبين، وكندا، والنرويج، ونيجيريا، ونيوزيلندا، والولايات المتحدة
الأمريكية، واليابان: مشروع قرار منقح

صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١٣٣/٣١ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦، الذي قررت فيه إنشاء صندوق
الأمم المتحدة للنهوض بالمرأة، وإلى منهاج عمل بيجين^(١)، الذي أكد من جديد أن ولاية الصندوق تتمثل في
زيادة خيارات وفرص التنمية الاقتصادية والاجتماعية للمرأة في البلدان النامية،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ١٢٥/٣٩ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤، الذي قررت فيه جعل
صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة كيانا منفصلا محدد المعالم يرتبط، مع احتفاظه باستقلاله الذاتي،
ببرنامج الأمم المتحدة الإنمائي،

* أعيد إصدارها لأسباب فنية.

(١) تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، بيجين، ٤-١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ (منشورات

الأمم المتحدة، رقم المبيع A.96.IV.13)، الفصل الأول، المرفق الثاني، القرار ١.

9730513

وإذ تشدد على أهمية المساهمة التي يواصل الصندوق تقديمها بتوفيره المساعدة التقنية تمكينا للحكومات ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة، فضلا عن المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية الأخرى، من إعداد ودعم السياسات والأنشطة المبتكرة التي تفيد المرأة وتمكّنها بصورة مباشرة؛

وإذ تضع في اعتبارها أنشطة الصندوق المبتكرة والتجريبية الموجهة لتعزيز القدرات المؤسسية، الحكومية وغير الحكومية على السواء، لضمان توصل المرأة إلى موارد التعاون الإنمائي واشتراكها التام، على جميع الأصعدة، في العملية الإنمائية،

وإذ تلاحظ أهمية عمل اللجنة الاستشارية لصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة في توجيهات السياسات والبرامج، وفقا لولاية الصندوق،

١ - تحيط علما بمذكرة الأمين العام التي يحيل فيها التقرير المتعلق بأنشطة صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة^(٧)؛

٢ - تشدد على العمل الهام الذي يؤديه الصندوق في مجالي تمكين المرأة وتحقيق المساواة بين الجنسين في إطار تنفيذ منهاج عمل بيجين؛ وتحيط علما في هذا السياق بالاستراتيجية وخطة العمل المعتمدتين مؤخرا؛

٣ - تؤكد من جديد الدور الحفاز الذي يؤديه الصندوق لزيادة تطوير وتعزيز تمكين المرأة بتعزيز إدماج منظور متعلق بنوع الجنس في جميع البرامج الإنمائية، وفقا لولايته؛

٤ - تشدد على دور الصندوق بوصفه صندوقا إنمائيا في دعم الأنشطة المتصلة بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية للمرأة في البلدان النامية؛

٥ - تحيط علما بعزم الصندوق على مواصلة تركيز تدخلاته دعما لتمكين المرأة وللمساواة بين الجنسين؛

٦ - تشجع الصندوق على مواصلة إسهامه في تضمين منظور متعلق بنوع الجنس في جميع الجهود الإنمائية التي تضطلع بها الحكومات ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمجتمع المدني؛

(٢) A/52/300، المرفق.

٧ - تشجع أيضا الصندوق على تعزيز أعماله في نطاق منظومة الأمم المتحدة، على الصعيد الوطني، من خلال نظام المنسق المقيم، مع التركيز على التدخلات الاستراتيجية والاستناد إلى مزاياه النسبية بغية تعزيز التغيير المنهجي، لا سيما فيما يتعلق بالتمكين السياسي والاقتصادي للمرأة؛

٨ - تؤيد الدور الذي يؤديه الصندوق في تعزيز القدرات الاقتصادية للمرأة بتشجيعها على أن تكون فاعلة رئيسية من أجل مكافحة تأنيث الفقر لتوطيد قيادة المرأة وتمكينها السياسي سعيا إلى زيادة اشتراكها في عمليات صنع القرار؛

٩ - تسلّم بأهمية الدور الذي يؤديه الصندوق في تعزيز أعمال الحقوق المدنية والثقافية والاقتصادية والسياسية والاجتماعية للمرأة، تيسيرا لاشتراكها في مجتمعاتها اشتراكا كاملا؛

١٠ - ترحب بتشغيل الصندوق الاستئماني لدعم الإجراءات المتخذة للقضاء على العنف ضد المرأة، وتطلب إلى صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة نشر المعلومات عن أفضل الممارسات والتدخلات الاستراتيجية الممولة في إطار تلك المبادرة التي ينبغي أن تساهم في القضاء على العنف ضد المرأة بوصفه عقبة في سبيل التنمية؛

١١ - تشجع صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة على مواصلة تعبئة الموارد لأنشطته، من أجل الوفاء بولايته، بطريقة شاملة لجميع المصادر المتاحة، بما فيها القطاع الخاص، وتحث جميع الدول الأعضاء على المساهمة وعلى النظر في زيادة مساهماتها له؛

١٢ - تطلب إلى الأمين العام أن يحيل إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والخمسين تقريرا عن أنشطة صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، يقدم وفقا للقرار ١٢٥/٣٩.
